

هل قول الصحابي حجة ؟ وبيان قول بن مسعود في التيمم للجنب

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم فمن الفروع اجمع اهل العلم على ان قول الصحابي رضي الله عنه لا يكون حجة ثبتت معارضته لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا اول فرع. وجعلناه في اكبر العلماء على الاطلاق بعد -

00:00:00

الله صلى الله عليه وسلم. فهذا في الصحابي على علو منزلته. وكبر فلا يكون قوله حجة ان عارض قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بالله عليكم بغيره ممن هو دونه -

00:00:30

في الامامة والعلم لا جرم انه لا يكون قوله حجة من باب اولى. فكل قول ثبت عن صحابي وثبت انه خالف به قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ابدا لا يكون حجة ولا يعتمد. بل الواجب -

00:00:50

وتقديم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. لأن الله سيسألنا يوم القيمة ماذا اجبتم الصحابة؟ او ماذا اجبتم المرسلين ماذا اجبتم المرسلين؟ لا ماذا اجبتم؟ فلانا وفلانا من الصحابة او الائمة او الناس. ولذلك -

00:01:10

لا نأخذ بقول ابن مسعود الصحابي الفقيه الجليل رضي الله عنه في عدم ارتفاع الحدث الاكبر بالتيمم اذا فقد الجنب الماء. فابن مسعود يقول التيمم ينفع في الحدث الاصغر. اما -

00:01:30

الاكبر ما ينفع فيه التيمم. بل يبقى لا يصلح حتى يجد الماء. هل نأخذ بهذا القول؟ الجواب ما الذي يجعلنا لا نقبله مع عظيم التقدير والاحترام لابن مسعود؟ سياتينا قاعدة ان رد قول العالم -

00:01:50

لمخالفته للنصر لا يسوع انتقاده. سياتينا ان شاء الله. فهمتم هذا؟ الذي يجعلنا لا نأخذ بقوله هو ان الله عز وجل يقول او لامسته النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. واللاماسة هي الجماع. وفي الصحيح -

00:02:10

من حديث عمان ابن ياسر رضي الله عنهم قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم بحاجة فاجنبت اجلبت اجنبت حدث اكبر الان موجود. فلم اجد الماء فت默ت في الصعيد كما تمرغ الدابة. هذا قياس -

00:02:30

ولكنه طبعا قياس باطل لانه في مصادمة النص. لانه رأى ان الجنب يعم بدنه بالماء لترتفع جنابته فرأى ان البدل صفة الاصل. وانتم تعرفون ان البدل له حكم مبدل في احكامه لا في صفتة. قال ثم -

00:02:50

اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا وضرب بكفيه الارض ضربة واحدة ومسح الشمال اعلى اليمين وظاهر كفيه ووجهه. كيف نأخذ بقول ابن مسعود رضي الله عنه مع معارضته لهذا؟ وفي الصحيحين -

00:03:10

ال الحديث عن مان ابن ياسر رضي الله عنهم اعفوا من حديث عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال رأى النبي صلى الله عليه رجلا معتزا لم يصلح في القوم. فقال يا فلان ما منعك ان تصلي معنا؟ قال يا رسول الله اصابتني -

00:03:30

فيه جنابة ولا ماء. قال فعليك بالصعيد فانه يكفيك. فمع خضم هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة وفي دلالتها لا ينبغي لنا ان نقدم عليها قول ابن مسعود حتى وان كان صحابيا جليله في قلبا اعظم المحبة -

00:03:50

اعظم التقدير الا ان احترام العالم شيء والاخذ باقواله شيء. فلا يجوز لنا ان يحملنا تعظيمه وحبه على الاخذ بقوله المخالف. كما انه لا يجوز لنا ان نجعل ردنا لقوله المخالف سبلا لانتقاده -

00:04:10

او ازدرائه. هذا هو ما ندين الله عز وجل به. وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ايضا في اول الامر كان يرى ما يراه ابن مسعود ولذلك

في تلك السفرة او في ذلك البعث بعث عمار - 00:04:30

عمارا وعمر فاجنبا في ليلة واحدة. فاما عمار فتعمك في الصعيد كما تعمك الدابة. واما عمر فبقي اياما لا يصلی انما يرى ان الحدث الاكبر ينفع به التیم لكن ورد عن عمر انه رجع عن هذا القول في اخر الامر. واما ابن مسعود فلم يثبت رجوعه. ولذلك نسبت القول لابن مسعود. ومن - 00:04:50

احترام عمار وتعظيمه لعمر ان عمارا كان يحدث الصحابة بهذا الحديث فنما الى علم عمر في خلافته ان عمارا يحدث عنه وعن امير المؤمنين عمر 00:05:14 لهم كذا وكذا. فعمر -

مع تطاول السنين نسي القضية. فدعا عمارا فقال متى جرى ذلك؟ فقال اولا تذكر يا امير المؤمنين لما بعثني النبي صلی الله علیه وسلم واياك وحصل كذا الى اخر الحديث؟ قال لا. قال ان شئت يا امير المؤمنين الا احدث به فلا احدث - 00:05:34

قال لا بل حدث وتحمل ما تحملت. وبعد ذلك حذف اسم عمر من الحديث وقال بعثني رسول الله صلی الله علیه وسلم. والا بهذه البعثة كان فيها عمر وعمر. انتم معي؟ فاذا - 00:05:54

لا نقبل قبل ابن مسعود في هذا ابدا. لماذا لثبوت مخالفته للنص الصحيح الصريح - 00:06:14